

هل تسقط فريضة الحج للمتوفى بعد بذل المال لشخص تبين

احتياله/السبت)13-21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

يقول من شخص تكاليف حج عن شخص متوفى وهذا الوكيل لا حج لم ينو الحج لنفس المتوفى من لم يفعل الحج اصلا يعني نصاب دجال انا مستعد احج عن يعني عن قريبك اديني خمس تلاف اه اربع بنات وخذ الفلوس ضربها في جيبه وهو مشي لا حد لعن نفسه - [00:00:01](#)

ولا عن المتوفى وكبر دماغه ومشى فخونا يقول انا لله وانا اليه راجعون هل تسقط الفريضة عن المتوفاة حيث ان اهل المتوفى اعطوه الفلوس وقدموا النية. ولكن هو من كذب - [00:00:33](#)

او خالف العهد نقول على من خان الامانة ونصب العهد وكذب على خلق الله عليه عار الكذب واثم الخيانة وخطيئة نقض العهد والميثاق فليذكر ان حقوق العباد فيما بينهم لا يتركها الله ابدا بل القصاص لا محالة - [00:00:51](#)

الدواوين ثلاثة ديوان لا يغفره الله ابدا الشرك ان الله لا يغفر ان يشرك به. ديوان لا يتركه الله ابدا حقوق العباد فيما بينهم القصاص لا محالة. ديوان لا يعبأ الله به من صوم يوم تركه او صلاة تركه فهو الى الله. ان شاء عذبه وان شاء غفر له. لكن يا بني - [00:01:19](#) ان كانت هذه حجة الاسلام بالنسبة للمتوفى وكان ما تركه يتسع للحج عنه فينبغي السعي في ذلك. فلا تزال الذمة مشغولة به لو انت اديت فلوس عشان تقضي بها دين واحد - [00:01:43](#)

فانسى رأيت الشخص الطرف الثاني الداير يعني ما لوش علاقة بالقصة دية. انت خصومتك مع الوسيط لكن طرفه هي لسه ما استلمش حقه لم يصل اليه حقه فلا تزال ذمتك مشغولة باداء هذا. الحق - [00:02:03](#)

طبعا الا اذا كانت ما فيش فلوس ولم يتنفل احد من الورثة بان يحج عنه من ماله سقطت لانه لو كان على قيد الحياة وليس عنده مال ليست عليه فريضة - [00:02:24](#)

ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. فاولى اذا لم تتسع تركت تركته للحج عنه بعد وفاته ده لسه فيها فلوس تطلع واحد ثاني يكون راجل عنده دين - [00:02:37](#)

وعنده امانة يحج عنه. ما فيش خلاص ان شاء الله نرجو ان يرتفع عنه الائم والحرج باذن الله تعالى. اللهم امين. اللهم امين - [00:02:52](#)